



الى/ كافة مساهمي شركة مصرف الطيف الاسلامي (ش.م.خ) والجمهور الكريم

### م/ بيان اكتتاب

إسْتَادَا إِلَى قَرَارِ الْهُنْدَةِ الْعَامَةِ فِي اجْتِمَاعِهَا الْمُنْعَدَ بِتَارِيخِ 12/11/2024 وَالْمُتَضَمِّنِ زِيادةِ رَأْسِ مَالِ الْمَصْرِفِ مِنْ (250,000,000,000) مَائِتَانَ وَخَمْسُونَ مِيلَارَ سَهْمٍ إِلَى (300,000,000,000) ثَلَاثَمَائَةَ مِيلَارَ سَهْمٍ، وَفِي المَادَةِ (55/أولاً) مِنْ قَانُونِ الشَّرْكَاتِ رَقْمِ (21) لِسَنَةِ 1997 الْمُعَدُّ، وَذَلِكَ بِطَرْحِ أَسْهَمٍ جَدِيدٍ لِلْإِكْتَابِ مَقْدَارُهَا (50,000,000,000) خَمْسُونَ مِيلَارَ سَهْمٍ، قِيمَةُ السَّهْمِ الْوَاحِدِ دِينَارٌ عَرَاقِيٌّ وَاحِدٌ، فِي أَحَدِ الْمَسَارِفِ .. لَذَا يَدْعُو مَجْلِسُ الْإِدَارَةِ الْمَسَاهِمِينَ وَالْجَمْهُورَ الْكَرِيمَ، لِلْإِكْتَابِ بِهَذِهِ الْزِيَادَةِ وَكَمَا يَلِي:

#### 1. عقد التأسيس

##### المادة الأولى:

اسم الشركة: شركة مصرف الطيف الاسلامي للاستثمار و التمويل(ش.م.خ).

##### المادة الثانية:

1. مركز الشركة: الفرع الرئيسي في بغداد.
2. له الحق في فتح الفروع داخل العراق وخارجها وبموجب خطة سنوية للشركة بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي كذلك له الحق في نقل الفرع الرئيسي او اي فرع من فروعه او غلق او دمج اي فرع بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي.

##### المادة الثالثة:

##### غرض الشركة وطبيعة عملها ونشاطاتها:

يهدف المصرف الى تقديم الخدمات المالية والمصرفية المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية للاسهام بتنمية الاقتصاد الوطني قدر مكانته المتاحة وهو لهذا الغرض يمارس لحسابه او لحساب غيره في داخل العراق وخارجها جميع اوجه النشاط المصرفي المعروفة والمستحدثة وجميع الاعمال المصرفية والاستثمارية المختلفة الإسلامية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية الشرعية والمعايير الدولية الإسلامية الشرعية والمحاسبية وقانوني البنك المركزي العراقي والمصارف الإسلامية النافذين والتعليمات الصادرة بموجبهما، وله في ذلك سبيل ممارسة النشاطات التالية:

- 1- استلام ودائع نقدية (في شكل ودائع تحت الطلب او ودائع لأجل او ودائع مقيدة او غير مقيدة او في انواع أخرى من الودائع) او اي أموال اخرى مستحقة السداد بدون فائدة وفقاً للأحكام الشرعية



[www.taifib.iq](http://www.taifib.iq)



[taif@taifib.iq](mailto:taif@taifib.iq)



07704447250

العراق - بغداد - الكرادة داخل - محلة 901 زقاق 3 مبني مصرف الطيف الإسلامي.

Iraq-Baghdad-Karada Dakhil, District 901 St 3 Al Taif Bulid.



الاسلامية والمعايير الدولية الاسلامية والشرعية وقانون المصادر الاسلامية النافذ والتعليمات الصادرة بموجبه.

- 2- ان يتلزم بتشغيل وتوظيف واستثمار مبالغ الودائع المودعة لديه بموجب عقد وكالة مقابل اجر محدد فقط اوأخذ اجر محدد زائداً حصة من الربح المتحقق عن عملية الاستثمار في حالة زيادته عن حد معين يذكر في العقد مسبقاً وان يتم التصرف بأموال المودعين حسبما منتف عليه عند الايداع وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية والمعايير الشرعية والمحاسبية الاسلامية الدولية.
- 3- تأسيس محافظ استثمارية وصناديق استثمارية واصدار صكوك مقارضة مشتركة او صكوك مقارضة مخصصة وفقاً لما يحدده البنك المركزي العراقي.
- 4- انشاء صناديق التأمين التبادلي لصالح المصرف او المتعاملين معه في مختلف المجالات.
- 5- قبول الاوراق التجارية والمالية لحفظها وتحصيل الحقوق المترتبة عليها لأصحابها ودفع تحصيل الصكوك وأوامر وأذونات الصرف ما لم تكن متضمنة فوائد او تخالف احكام الشريعة.
- 6- تقديم خدمات المقاصلة والتسوية والتحويل للنقد والاوراق المالية وأوامر الدفع وأدوات الدفع (بما في ذلك الصكوك وبطاقات الائتمان) والخصم والدفوعات الاخرى والشبكات السياحية والحوالات المصرفية والتحويلات السلكية والبالغ المدينة والدائنة المرخص بها سلفاً وكذلك تقديم خدمات كمدير حافظ للاوراق او كمستشار مالي او كوكيل استشاري مالي مع مراعاة قانون البنك المركزي العراقي وقانون المصادر الاسلامية ونظام الدفع الالكتروني النافذ والتعليمات الصادرة بموجبهما وبما لا يخالف احكام الشريعة الاسلامية والمعايير الدولية الشرعية والمحاسبية.
- 7- حفظ وأدارة الاشياء الثمينة بما فيها الاوراق المالية وتقديم خدمات حفظ الأمانات وبما لا يخالف احكام الشريعة الاسلامية والمعايير الشرعية الدولية وقانون المصادر الاسلامية النافذ والتعليمات الصادرة بموجبه.
- 8- أن يقوم بالبحوث والدراسات المتعلقة بإنشاء المشروعات ودراسات الجدوى الاقتصادية وتوظيف آخرين لهذا النشاط، كما يقوم بالدراسات الخاصة لحساب زبائنه وتقديم المعلومات والاستشارات لهم.
- 9- أن يشارك المصرف في اتحاد المصادر الاسلامية وتبادل الخبرة مع البنك الاسلامي للتنمية والمصادر الاسلامية في كافة ارجاء المعمورة.
- 10- يمتلك الاموال المنقوله وغير المنقوله وبيتها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها بما في ذلك استصلاح الاراضي المملوكة والمستأجرة وأعدادها للزراعة والصناعة والسياحة والاسكان بعد الحصول على موافقة من البنك المركزي ونقل ملكية العقارات حال الانتهاء من الغرض الذي انشئت من أجله.
- 11- تأسيس الشركات او المساهمة فيها في مختلف المجالات المكملة لأوجه نشاطها والمساهمة في الشركات القائمة ذات النشاط غير المحرم شرعاً، بموافقة البنك المركزي العراقي وبما لايزيد على النسبة التي يحددها البنك من رأس مال المصرف وأحتياطياته.
- 12- المساهمة في رؤوس اموال المصادر الاسلامية المجازة داخل العراق وخارجها بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي.
- 13- لايجوز التعامل في الفائدة المصرفية اخذأ وعطاء.





- 14- لايجوز الاستثمار او تمويل اي سلعة او مشروع لاتبیحه الشريعة الاسلامية.
- 15- لايجوز تمويل عمليات السمسرة بالمشاريع العقارية.
- 16- لايجوز تعدي قيمة الممتلكات الثابتة المعدة لاستعمال نسبة (30%) من صافي امواله الخاصة الأساسية ولاتجاوز نسبة استثماراته في الممتلكات الثابتة بما فيها النسبة المذكورة اعلاه (50%) من قيمة محفظته الاستثمارية.
- 17- على المصرف تعین هيئة شرعية من قبل الهيئة العامة للمصرف لا يقل عن (5) أعضاء، من بينهم (3) من ذوي الخبرة في الفقه الإسلامي واصوله و(2) منهم في الأقل من ذوي الخبرة والاختصاص في الاعمال المصرافية والقانونية والمالية ولايجوز حل الهيئة الشرعية او اغفاء اي عضو فيها الا بقرار مسبب من مجلس ادارة المصرف بأغلبية ثلثي الاعضاء وموافقة الهيئة العامة للمصرف.

**المادة الرابعة:**

**رأس مال الشركة:**

رأس المال المدفوع (250,000,000,000) مائتان وخمسون مليار دينار، مقسم الى (250,000,000,000) مائتان وخمسون مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد.

**المادة الخامسة:**

**مجلس ادارة الشركة:**

- يتكون مجلس الادارة من سبعة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط، تنتخبهم الهيئة العامة وفقاً لاسلوب التصويت التراكمي.
- مراجعة توفير الشروط القانونية في عضوية مجلس الادارة الواردة في قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 والتعليمات الصادرة بموجبه وقانون الشركات رقم (21) 1997 المعدل، واسس وضوابط وتعليمات البنوك الإسلامية.

**المادة السادسة:**

إننا الموقعون أدناه مؤسسي شركة مصرف الطيف الإسلامي (مساهمة خاصة) خولنا وكيل التسجيل المحامي (محمد حسن علوان) ليقوم بمهمة تسجيل الشركة وفق أحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل وغيرها من القوانين المرعية.

١. تاريخ بدء الاكتتاب: ٢٠٢٥ / ١ / ١٩

- عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب: خمسون مليار سهم، قيمة السهم الواحد دينار عراقي واحد.
- مكان الاكتتاب: مصرف ايلاف الاسلامي/ عنوانه: بغداد - الكرادة - قرب ساحة كهرمانة.





4. **يكون الاكتتاب لجميع المساهمين** مع مراعاة المادة (56/ثالثا) من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل، بأعطاء حق الافضلية بالاكتتاب للمساهمين خلال الخمسة عشر يوم الاولى من بدأ تاريخ الاكتتاب.

5. **مدة الاكتتاب:** لا تقل عن (30) يوما ولا تزيد على (60) يوم.

6. **يكتب الجمهور والمساهم** الغير المكتتب في الخمسة عشر يوم الاولى في الخمسة عشر يوم الثانية لغاية (30) يوم) ويتم اغلاق الاكتتاب عند نهاية المدة المذكورة اعلاه في حالة حصول الاكتتاب بكامل الاسهم المطروحة ولا يجوز الاكتتاب للمساهم المكتتب مرة ثانية.

7. **ترفق المستندات المطلوبة أدناه مع استئنارة الاكتتاب:**

أ. شهادة الاسهم (بالنسبة للمساهمين فقط).

ب. صك بالمبلغ لامر المصرف المكتتب به.

ج. صورة من شهادة الجنسية و هوية الاحوال المدنية او البطاقة الوطنية (بالنسبة للمكتتب لأول مرة).

**ملاحظة:**

يلغى الاكتتاب في حالة رجوع الصك لاي سبب.

رئيس مجلس الادارة

عمار مظفر صالح



[www.taifib.iq](http://www.taifib.iq)



[taif@taifib.iq](mailto:taif@taifib.iq)



07704447250

**محضر اجتماع الهيئة العامة لمصرف الطيف الإسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ)**

استناداً لاحكام المادة (87) ثانياً من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل، وتنفيذاً لقرار مجلس ادارة مصرف الطيف الاسلامي في اجتماعه المرقم 2024/17 والمنعقد بتاريخ 2024/8/6 فقد اجتمعت الهيئة العامة لشركة مصرف الطيف الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ) في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء المصادف 2024/11/12 في مقره الكائن في بغداد/كرادة داخل محلة 901 زقاق 3 مبني 3 - قرب ساحة كهرمانة، بحضور السادة كل من: ممثلي البنك المركزي العراقي السيدة (الاء محمد صادق) والسيدة (غفران فرهود ناجي) وممثلي هيئة الاوراق المالية السيدين (محمد عادل نافع) و (حسان احمد حسان) ومنذوبى دائرة تسجيل الشركات السيدتين (اشواق عبدالواحد كاظم) و (رغدة نزار ناجي) وقد ترأس الاجتماع نائب رئيس مجلس الادارة السيد (قططان محمد مرزا) وتم تعيين السيد (قططان فرمان طالب) كاتباً للجلسة والسيد (محمد حسن علوان) مراقباً لها ، وبالنظر لحضور من يحمل اصالة وانابة ووكلة ما مجموعه (163,281,648,835) سهم، والذي يشكل ما نسبته (65.31%) من اصل راس مال المصرف البالغ (250,000,000,000) مائتان وخمسون مليار سهم .. وبعد تحقق النصاب القانوني تم انتخاب السيد (رضا حمزة عبد الرضا) رئيساً لاجتماع الهيئة العامة بالاجماع وناقش المجتمعون فقرات جدول الاعمال وكما يلى:

- مناقشة زيادة راس مال شركة مصرف الطيف الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ) من (300,000,000,000) مائتان وخمسون مليار دينار الى (300,000,000,000,000) ثلاثة مليارات دينار وذلك بطرح اسهم مقدارها (50,000,000,000) خمسون مليار دينار، قيمة السهم الواحد دينار عراقي واحد للاكتتاب، وحسب المادة (55) او لا من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل ، وتعديل المادة الرابعة من عقد التأسيس لقراراً كالتالى:  
راس مال الشركة (300,000,000,000) ثلاثة مليارات دينار مقسمة الى (300,000,000,000) ثلاثة مليارات سهم، قيمة السهم الواحد دينار عراقي واحد.  
وبعد المناقشة تمت المصادقة عليها بالاجماع.
- استناداً لاحكام المادة (89) من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل ، اقترح من يمتلكون اكثر من (10%) من راس مال المصرف اضافة فقرة جديدة الى جدول الاعمال، وقد حصلت موافقة الهيئة العامة بالاجماع على اضافتها وكما يلى:  
• موافقة الهيئة العامة بالاجماع على تحويل مبلغ مقداره (10) مليار دينار من حساب الفائض المتراكם الى حساب احتياطي التوسعات ليتم استخدامه في تأسيس شركة دفع الكتروني (الدفع من خلال محافظ الهاتف (النقال))

رئيس الجلسة  
رضا حمزة عبد الرضا

مراقب الجلسة  
محمد حسن علوان

كاتب الجلسة  
قططان فرمان طالب





العدد : ١٥٧٨٩ / ٤٩  
التاريخ : ٢٠٢٤/١٢/٣

مصرف الطيف الإسلامي للاستثمار والتمويل / المدير المفوض

م/اكتتاب

تحية طيبة ..

كتابكم المرقم (٣٠٤٣/١) في ٢٠٢٤/١١/١٤ ، حصلت الموافقة على قيام مصرفكم باجراء الاكتتاب في مصرف ايلاف الاسلامي لزيادة رأس مال مصرفكم من (٢٥٠) مليار دينار الى (٣٠٠) مليار دينار استناداً الى المادة (٥٥/أولاً) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ .



د. شيماء عباس هويرف  
المدير العام  
٢٠٢٤/١٢/٤٩

مع التقدير.

